



شبكة الانتخابات في العالم العربي

واقع المرأة في المنطقة العربية

حزيران/يونيو ٢٠٠٩

المحتويات

٤	مقدمة
٤	أولاً: الجزائر
٤	١. المرأة والسلطة التنفيذية
٤	٢. المرأة والتمكين الاقتصادي
٥	٣. الملتقى الدولي السادس "المواطنة والحقوق السياسية للمرأة"
٦	٤. تقرير التنمية البشرية
٦	ثانياً: البحرين
٦	١. المرأة والانتخابات
٦	٢. المرأة والأحزاب
٧	ثالثاً: مصر
٧	١. المرأة والانتخابات
٧	٢. المرأة والسلطة القضائية
٧	٣. المرأة رئيساً لجامعة حكومية
٨	٤. المرأة وقانون الأحوال الشخصية
٨	٥. المرأة والعنف
٨	٦. تقارير ودراسات
٨	٧. تعزيز حقوق المرأة
٩	رابعاً: العراق
٩	المرأة وقوانين الأحوال الشخصية
٩	خامساً: الأردن
٩	١. المرأة والسلطة التشريعية
٩	٢. المرأة ومناهضة التمييز
١٠	٣. المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات
١٠	سادساً: الكويت
١٠	١. المرأة والانتخابات
١٠	٢. حقوق المرأة
١٠	سابعاً: لبنان
١٠	١. المرأة والسلطة التنفيذية
١١	٢. المرأة والحقوق المدنية
١١	٣. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية
١١	ثامناً: المغرب
١١	١. المرأة والانتخابات
١٢	٢. تقارير ودراسات
١٣	تاسعاً: السعودية
١٣	١. المرأة والسلطة التشريعية
١٣	٢. المرأة والحقوق المدنية
١٤	٣. المرأة والتمكين الاقتصادي
١٥	٤. المرأة والعنف
١٥	٥. تقارير ودراسات
١٦	عاشراً: السودان
١٦	١. حضور المرأة في المؤسسات الأكاديمية
١٦	٢. الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المرأة بشمال دارفور
١٦	الحادي عشر: اليمن

- ١٦ . ١ . تقرير تنفيذ عمل بيجين يكشف أوضاع وتحديات المرأة اليمنية
- ١٧ . الثاني عشر: ندوات ومؤتمرات تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية
- ١٧ . ١ . اختتام اجتماع منظمة المرأة العربية في تونس
- ١٨ . ٢ . الاجتماع الرابع لمنظمات المرأة الإفريقية
- ١٨ . ٣ . اختتام مؤتمر الشبكة القانونية للنساء العربيات
- ١٨ . ٤ . تقرير الفجوة الجندرية
- ٢٠ . ٥ . الدعوة لتأسيس وكالة للمرأة تابعة للأمم المتحدة
- ٢٠ . ٦ . حملة دولية لمناهضة العنف ضد المرأة والعنف

مقدمة

"سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية ودعوات مؤسسات المجتمع المدني والمطالبات النسائية لتغيير النصوص القانونية، بما يحقق للمرأة المساواة المجتمعية وتكافؤ الفرص على صعيد مشاركتها السياسية والاقتصادية"، في ضوء المحاور التالية:

١. المرأة والمجتمع المدني (الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات...).

٢. المرأة والانتخابات (الكوتا، المشاركة، وضعها في البرلمان...).

٣. المرأة والسلطة التنفيذية.

٤. المرأة والسلطة القضائية.

٥. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية.

٦. المرأة والتمكين الاقتصادي.

٧. تقارير ودراسات (حول الدولة المعنية).

تناولت الحلقة الثانية عشر من " واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية " المستجدات المتعلقة بالمشاركة السياسية والاقتصادية للمرأة في البلدان العربية خلال شهر حزيران/يونيو ٢٠٠٩، في ١٢ فصلاً في كل من الجزائر والبحرين ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان والمغرب والسعودية والسودان واليمن بالإضافة إلى الفصل الثاني عشر والأخير الذي تناول الندوات والمؤتمرات التي تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية.

أولاً: الجزائر

١. المرأة والسلطة التنفيذية

ترقية (العقيد) فاطمة الزهراء عرجون وهي طبيبة عسكرية إلى صف جنرال، وذلك خلال توقيع الرئيس الجزائري " عبد العزيز بوتفليقة " قرارات بترقية عدد من ضباط الجيش، بمناسبة عيد الاستقلال والشباب الذي يصادف ٥ حزيران/ يوليو من كل عام . وبذلك تصبح " عرجون " أول امرأة في تاريخ الجزائر تقلد هذه الرتبة العسكرية، فيما حمل العديد من الجزائريات رتب عسكرية مختلفة أدنى.

٢. المرأة والتمكين الاقتصادي

أكدت مديرة مركز البحث في الانثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية "نورية رمعون" أن عدد النساء رئيسات المؤسسات في الجزائر يمثل ٢ ر ٣ % من مجموع النساء الناشطات في الجزائر.

وقالت في تحليل لنتائج تحقيق حول مزايا و صعوبات المقاولات النسوية في الجزائر، قُدم بمناسبة الندوة الأولى المخصصة لهذا الموضوع أن معدل النشاط النسوي حقق ارتفاعا "معتبرا" خلال السنوات الأخيرة بحيث انتقل من ٢٥٠٠٠ سنة ١٩٩٦ إلى أكثر من ١,٤ مليون عام ٢٠٠٤.

ولاحظت من جهة أخرى أن عدد النساء اللاتي يفضلن المقاولات يبقى "ضعيفا" مضافة أن هناك العديد من العراقيين التي تحول دون بروز هذه الفئة من النشاط بالنسبة للعنصر النسوي في الجزائر.

وأشارت رمعون إلى أن النساء على وجه الخصوص تواجه "ضعف الدعم والتكفل مما يحول دون تفرغهن كليا لنشاطهن المهني وبالتالي فهن يفضلن تكريس أنفسهن لدور الأمومة الذي خوله لهن المجتمع والتقاليد".

وفي نفس السياق أشارت الباحثة إلى انه من أصل عينة تتكون من مائة امرأة مقولة ٧٢ % منهن من المناطق الحضرية يكشف التحقيق أن ٤٤,٧ % منهن متزوجات. كما أن ٨١,٢ % حاملات شهادات، من بينهن ٢٤,٧ % لهن مستوى دراسات عليا. وفيما يخص الأسباب التي دفعتهن إلى إنشاء مؤسسة و ٥١,٨ % من النساء أكدن أن فكرة المشروع تعود إلى تخصصهن التكويني والتجربة التي اكتسبنها خلال حياتهن المهنية .

وبالنسبة لقطاعات النشاط التي اقتحمتها النساء المقاولات، أكدت السيدة رمعون أن ٥٧ % منهن اخترن قطاع الخدمات و ٩٠ % منهن يسيرون مؤسساتهن بأنفسهن، فيما صرحت ٨٣ % منهن بأنهن يفضلن مواصلة تسيير مؤسساتهن بأنفسهن. ولدى تطرقها إلى الوقت الذي تكرسه النساء المقاولات لنشاط مؤسساتهن أشارت الباحثة الاجتماعية إلى أن ٥٢,٩ % يكرسن ٨ إلى ١٠ ساعات عمل.

كما أعربت ٩٢ % عن أملهن في تطوير مؤسساتهن بالرغم من المشاكل التي يواجهنها ولاسيما الضرائب (٣٤%) ومشكل الاستفادة من القروض (٢٢,٣%) والمسؤوليات العائلية (١٧,٦%).

٣. الملتقى الدولي السادس "المواطنة والحقوق السياسية للمرأة"

انعقد الملتقى الدولي السادس في الذكرى السادسة لوفاة الشيخ محفوظ نحاح ١٧-١٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ لمناقشة موضوع المواطنة والحقوق السياسية للمرأة وسجل المشاركون مجموعة من التوصيات أهمها:

١. تثبيت وتممين وترقية الحقوق العامة للمرأة، والسياسية بصفة خاصة.
٢. إعطاء تفسير قانوني للمادة الدستورية رقم ٣١ مكرر الخاصة بترقية المرأة.
٣. تأهيل الكوادر النسوية بما يتيح مشاركتها الفعلية في صناعة القرار السياسي والاجتماعي والتربوي والاقتصادي مع مراعاة الكفاءة كمياري.
٤. ضرورة إعادة النظر في قانون الأسرة تعديلا وتطويرا بما يحافظ على وحدة واستقرار الأسرة الجزائرية وتماسكها ضمن هوية المجتمع الجزائري وخصوصيته.
٥. تأسيس لجنة نسوية وطنية لترقية الحقوق السياسية للمرأة.

٤. تقرير التنمية البشرية

كشف تقرير حول التنمية البشرية أعده "المجلس الوطني الاجتماعي والاقتصادي" في الجزائر وفق نموذج برنامج الأمم المتحدة للتنمية، سيطرة النساء على أكثر من ٥٠% من وظائف قطاعات حساسة، مثل التعليم العالي والصحة والعدالة والتربية والتعليم، مع تسجيل ففزة عملاقة في عدد المقاولات من النساء، خلال الأعوام العشرة الماضية، في إطار سلسلة من التحولات العميقة في البنية الاجتماعية للجزائر، على مدار الأعوام العشرة الماضية.

وقال التقرير إن الجزائر ستشهد في الأعوام المقبلة تحولات اجتماعية مهمة تتعلق بالجنس، نظراً لارتفاع الذي سجله مؤشر الجنس النوعي للتنمية البشرية في كل قياساته، كما تعكس الإحصاءات المتعلقة به حركية تغير حقيقية ذات بعد كبير ووتيرة متسارعة في آن واحد، لمصلحة النساء.

ويعتبر وجود المرأة مكثفاً في قطاعات التربية والجامعات والصحة والعدالة، إذ بلغت النسبة مستويات قياسية فاقت ٦٠% من عدد المعلمين في قطاع التربية الوطنية، وأكثر من ٦٠% في قطاع الصحة، و٥٠% من عدد الأساتذة في الجامعات الجزائرية، وأكثر من ٣٥% من عدد القضاة.

ويشير التقرير إلى ارتفاع مؤشر الجنس النوعي للتنمية البشرية الذي بلغ ٨% في الفترة ما بين ١٩٩٨ و٢٠٠٨، التوجه الواضح نحو انخفاض الفوارق بين الرجال والنساء في المقاييس الثلاثة للتنمية البشرية والمتمثلة في مؤشر المساواة في توزيع الدخل وفرص التعليم.

وسجل دخل النساء ارتفاعاً بنسبة ٢٠% خلال الفترة الممتدة بين ١٩٩٨ و٢٠٠٨، نتج عنه استفادة عدد كبير من النساء من مناصب وظيفية ومن دخولهن التي ارتفعت من ١٣٦٥ دولار بتكافؤ القدرة الشرائية في العام ١٩٩٨ إلى ٢٣١٧ دولار بتكافؤ القدرة الشرائية العام ٢٠٠٨، أي بارتفاع لافت قدر بنحو ٧٠%.

ثانياً: البحرين

١. المرأة والانتخابات

تتجه جمعية الوفاق الإسلامية كبرى الجمعيات السياسية في البحرين لترشيح امرأة أو أكثر لعضوية مجلس النواب ٢٠١٠، حيث تتداول الأوساط اسم الناشطة "عفاف الجمري" وعضو الأمانة العامة "سكينة العكري". كما أعلنت جمعية "الفكر الحر" ترشيح ثلاث شخصيات نسائية.

٢. المرأة والأحزاب

حظيت المرأة بخمسة مقاعد من أصل ١١ مقعداً في الأمانة العامة لحركة "حق" غير المرخصة، خلال الانتخابات التي جرت الأحد ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٩. وحركة "حق" هي حركة الحريات والديمقراطية، وهي أكبر حزب بحراني معارض تأسس في ١١ تشرين ثاني/نوفمبر ٢٠٠٥.

ثالثاً: مصر

١. المرأة والانتخابات

أقر مجلس الشعب المصري (البرلمان) في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ تعديلاً قانونياً يخصص للمرأة ٦٤ مقعداً برلمانياً عُرف بقانون "الكوتا النسائية" واستحدث البرلمان ٣٢ دائرة انتخابية تنافس فيها النساء فقط، وترك لهن حرية الترشح في باقي الدوائر البالغ عددها ٢٢٢. وسيطبق هذا التعديل لفصلين تشريعيين فقط، ابتداءً من الانتخابات التشريعية التي ستجري عام ٢٠١٠، وبذلك سيرتفع عدد مقاعد البرلمان إلى ٥١٨ مقعداً. وقد صدر هذا القانون المعدل بموافقة غالبية أعضاء المجلس بينما اعترض عليه ٩٦ عضواً ينتمون إلى جماعة الإخوان المسلمين وإلى أحزاب سياسية صغيرة وكتلة المستقلين. وعلى صعيد متصل، كشفت قيادات في جماعة الإخوان المسلمين أن الجماعة قررت خوض الانتخابات على المقاعد التي تم تخصيصها للمرأة في مجلس الشعب. كما وقرر المكتب السياسي للحزب الناصري في مصر ترشيح أربع سيدات في الانتخابات البرلمانية المقبلة، كمشاركة من الحزب في المقاعد المخصصة للمرأة.

وفي ذات الشأن، طالبت "صفية السيد" سكرتيرة المرأة العاملة وعضوة اتحاد العمال في مصر، بضرورة تخصيص نسبة (٥٠%) من الـ (٦٤) مقعداً الإضافية التي تم تخصيصها للسيدات في البرلمان، للنساء العاملات. وقالت أن القانون والدستور يكفل للعمال والفلاحين الحصول على نسبة (٥٠%) من المقاعد البرلمانية، ومن ثم فمن حق الفلاحات والعاملات الحصول على نصف المقاعد المخصصة للسيدات في البرلمان انطلاقاً من مبدأ المساواة. وأكدت أن الحركة العمالية يوجد بها نحو (١٢٠٠) عاملة نقابية منتخبة، قادرة على تحمل المسؤولية الدستورية، وتملك من المقومات التي تجعلها أحق بالحصول على المقاعد البرلمانية.

٢. المرأة والسلطة القضائية

أكد نواب رئاسة محكمة النقض المصرية أن اعتلاء المرأة منصة محكمة النقض مسألة وقت وسيحدث قريباً عندما يحين دورهن في الترقيّة لشغل هذا المنصب، جاء ذلك خلال الجولة التي نظمتها المحكمة للوفد القضائي الأمريكي الذي زار مصر وتعقياً على رأي أعضائه بتشابه النظام القضائي بالمحكمة العليا الأمريكية ومحكمة النقض بمصر فيما عدا مشاركة القاضيات.

٣. المرأة رئيساً لجامعة حكومية

تعيين الأستاذة الدكتورة هند حنفي رئيساً لجامعة الإسكندرية، وذلك بإصدار الرئيس المصري قراراً جمهورياً بتعيين ثلاثة رؤساء جامعات جدد يتسلمون العمل من أول آب/أغسطس ٢٠٠٩، وواحدة من هؤلاء الأستاذة هي الدكتورة هند حنفي، وهي المرة الأولى التي يتم فيها تعيين أستاذة في هذا المنصب في الجامعات الحكومية.

٤. المرأة وقانون الأحوال الشخصية

وجهت المشاركات في اللقاء الصحفي الذي نظمته جمعية ملتقى المرأة في مصر انتقادات لقانون الجنسية "١٥٤ لسنة ٢٠٠٤" وأكدت "ايناس الشافعي" المدير التنفيذي لجمعية ملتقى المرأة أن هناك معوقات تواجه تحقيق المساواة الكاملة في الحق بالجنسية فيما يتعلق بابن لام مصرية وأب غير مصري، وبخصوص الإجراء الذي ينص على أن يتقدم بطلب تجنس لوزير الداخلية يعلن فيه رغبته في التمتع بالجنسية المصرية، ويعتبر مصريا بصدر قرار من الوزير أو بانقضاء مدة سنة من تاريخ الإعلان دون صدور قرار مسبب منه بالرفض وهو إجراء وصفته بأنه في ظاهره رحمه وباطنه عذاب وأعلنت الشافعي عن إطلاق الجمعية لحملة من أجل دعم الحق الكامل للنساء في التمتع بحق الجنسية تحت شعار (جنسيتي حق لي ولأسرتي) والتي تشكلت من مجموعة من المنظمات النسائية المعنية بالأمر.

٥. المرأة والعنف

أطلق المجلس القومي للمرأة في مصر أول إستراتيجية قومية لمناهضة العنف ضد المرأة. تهدف إلى تقليل معدلاته تدريجيا والقضاء عليه. وقالت الدكتورة "فرخنده حسن" الأمين العام للمجلس أن هذه الإستراتيجية ستتسم بقابليتها للتنفيذ وبأنها عملية وواقعية، وسيراعى عند إعدادها أن تكون ملائمة للتقاليد والعادات المصرية وأن تكون متأصلة في جذور واقع السياق المصري وتستند إلى احترام ثقافة مصر وتقاليدها القوية، مشيرة إلى أن هذه الثقافة والتقاليد في حد ذاتها تقف ضد كافة أشكال العنف ضد المرأة.

٦. تقارير ودراسات

تضمن نص التقرير الأوّل للمجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر، والذي من المنتظر مناقشته خلال جلسة المراجعة الدورية لمجلس حقوق الإنسان في شباط/ فبراير ٢٠١٠، بهدف تقييم حالة الوضع الحقوقي في مصر. ويعتبر التقرير أحد ثلاثة تقارير تقدمها الحكومة والمجلس القومي لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية لمجلس حقوق الإنسان، في موعد أقصاه نهاية تشرين ثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وفيما يخص المرأة تضمن التقرير التالي:

٧. تعزيز حقوق المرأة

١. إصدار تشريع في شأن تخصيص مقاعد للمرأة في المجالس البرلمانية، طبقاً للدستور في إطار إصلاح النظام الانتخابي.
٢. رفع التحفظ عن المادة "٢" من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
٣. الإسراع بإصدار تعديل قانون العقوبات المتعلق بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش الجنسي وجرائم الشرف. وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومي للمرأة تعديلاً أرسل لوزارة العدل في هذا الشأن.

٤. الإسراع بإصدار تعديلات القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ وقانون محاكم الأسرة المتعلقة بتفعيل إجراءات النفقة والرؤية، وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومي للمرأة تعديلاً تم إرساله لوزارة العدل.
٥. عرض مشروع قانون الأحوال الشخصية الجديدة للمناقشة وعقد حلقات للتشاور حوله مع الخبراء ومنظمات المجتمع المدني.

رابعاً: العراق

المرأة وقوانين الأحوال الشخصية

ناقشت عدد من الناشطات النسوية في جلسة حوارية ببغداد المادة ٤١ من الدستور وتداعياتها على المرأة والمجتمع، وبحضور عدد من الوزراء وأعضاء في مجلس النواب وممثلين عن المكاتب النسوية للأحزاب ومنظمات المجتمع المدني.

يذكر أن المادة ٤١ من دستور جمهورية العراق الذي صوت عليه الشعب العراقي باستفتاء عام ٢٠٠٥ تنص على أن "العراقيين أحرار في الالتزام بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم، وينظم ذلك بقانون" مما فسر بإيجاد قوانين للأحوال الشخصية كل حسب مذهبه مما سيولد التفرقة في المجتمع خاصة أن قانون الأحوال الشخصية المعمول به حالياً رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ من القوانين الجيدة وأثبت نجاحه بالمساواة بين الجميع وشموله لكل أطراف المجتمع العراقي.

خامساً: الأردن

١. المرأة والسلطة التشريعية

كشفت نتائج استطلاع أجراه مركز الدراسات الإستراتيجية في الجامعة الأردنية خلال حزيران/يونيو ٢٠٠٩، حول تقييم أداء مجلس النواب، وبخصوص الفقرة المتعلقة بتقييم أداء النائبات في المجلس: فيما يتعلق بنظام "الكوتا النسائية" أظهرت النتائج أن ٥٥% من المستطلعة آرائهم من قادة الرأي تؤيد الاستمرار بالعمل بنظام "الكوتا النسائية"، مقابل ٤٥% يعارضونها. وحول مقارنة أداء النائبات مع أقرانهن من الرجال في هذا المجلس، أفاد ١٩% بأن أداء النائبات كان أفضل من أداء النواب، فيما أفاد ٤٧% بأن أداء النائبات كان مثل أداء النواب، و ٣٠% أفادوا بأن أداء النائبات كان أسوأ من أداء النواب .

يذكر أن مجلس النواب الحالي ضم ست نائبات، انتخبن على أساس نظام الكوتا، وسابعة انتخبت بالتنافس الحر.

٢. المرأة ومناهضة التمييز

كشفت الأمين العام للجنة الوطنية لشؤون المرأة "أسمى خضر" عن سعي اللجنة لإنشاء سجل وطني موحد لمناهضة التمييز ضد المرأة. مشيرة إلى أن السجل سيتصدى لحالة اللبس في الأرقام الضبابية حول العنف الذي

يسببه لجوء الحالة الواحدة إلى عدة جهات معنية، الأمر الذي ينتج أرقاماً تتصف بالضبابية حول حالات العنف، وذلك من خلال تسجيل الرقم الوطني للحالة الأمر الذي سيمنع من عد حالات مكررة.

٣. المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات

أكد المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات الأردنيات (رند) على مواصلة النضال من أجل الدفاع عن الحقوق الإنسانية والاجتماعية المشروعة للمرأة الأردنية وعلى رأسها حقها في إزالة كافة أشكال التمييز السلبي خاصة القوانين المتعلقة بالانتخابات النيابية والبلدية وقوانين الأحوال الشخصية والضمان الاجتماعي والعمل، وإقرار مبدأ التمثيل النسبي في قوانين الانتخابات النيابية والبلدية وإنصاف المرأة من خلال تمثيلها في القوائم إضافة إلى رفع حصة تمثيلها من ٦ إلى ١٢ حسب محافظات المملكة الأردنية.

سادساً: الكويت

١. المرأة والانتخابات

ترشحت لانتخابات المجلس البلدي الكويتي التي جرت في الـ ٢٥ حزيران/يوليو ٢٠٠٩، مرشحتان من أصل ٧٢ مرشحاً، ولم تتمكن أي منهن من الفوز.

٢. حقوق المرأة

أكدت عضوة مجلس الأمة الكويتي سلوى الجسار أن لجنة الحقوق المدنية والاجتماعية للمرأة في المجلس ستقوم بمراجعة حقوق المرأة الكويتية كافة، حيث ستوجه اللجنة الدعوة للمختصات من النساء الناشطات والقانونيات لصياغة القانون بشكل نهائي يتواءم مع احتياجات المرأة الكويتية لاسيما أن هناك مواد من القانون تحتاج إلى بعض التعديلات.

سابعاً: لبنان

١. المرأة والسلطة التنفيذية

طالبت هيئات نسائية لبنانية من رئيس الجمهورية اللبنانية "ميشال سليمان" أن يطالب القوى السياسية المدعوة لتشكيل الحكومة الجديدة بأن ترشح نساء إلى جانب الرجال في الحكومة المقبلة ٢٠٠٩. وذلك في إطار "الحملة المدنية لدعم مشاركة المرأة في الحكومة".

٢. المرأة والحقوق المدنية

وجّه وزير الداخلية اللبناني كتاباً إلى قوى الأمن الداخلي لاعتماد التأييث في البيانات العدلية للمواطنات بحيث يتاح لكل مواطنة أن تستحصل على بيان سجل عدلي بصيغة المؤنث، "حيث انه ترد إلى هذه الوزارة مراجعات تتعلق بالسجل العدلي وضرورة تأييث ما يرد في متن البيان العدلي من معلومات إذا كانت تعني أنثى (كأن يذكر، مثلاً، "لا حكم عليها" بدلاً من "لا حكم عليه")."

٣. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية

أصدرت المحكمة الابتدائية في المتن بتاريخ ١٦ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ قراراً يقضي بمنح الجنسية اللبنانية لأولاد أم لبنانية متزوجة من أجنبي متوفاً، وأعرب وزير الداخلية اللبناني عن أن ذلك شكل صدمة ايجابية في أوساط المجتمع المدني الذي طالب وزارة الداخلية الاستفادة من هذا الحكم القضائي والبناء عليه للسير في تعديل القانون، وذلك بموازاة تعثر الإقرار التشريعي بهذا الحق.

ثامناً: المغرب

١. المرأة والانتخابات

وصل عدد المرشحات في الانتخابات الجماعية (المحلية) إلى ٢٠,٤٥٨,٠٠٠، يجب أن تفوز منهن على الأقل ٣٣٠٠ مرشحة وهي نسبة ١٢ % التي أقرتها مدونة الانتخابات لضمان حضور متميز للمرأة في الجماعات المحلية.

حيث قضى الإجراء التشريعي على مدونة الانتخابات في تشرين أول/أكتوبر ٢٠٠٨، بإحداث دائرة انتخابية إضافية على مستوى كل جماعة حضرية أو قروية أو مقاطعة، عبر تخصيص ٣,٣٤٤ مقعداً لفائدة المرأة على مستوى المجالس الجماعية، منها ٢,٨٢٢ في مجالس الجماعات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع الفردي، و٣٥٨ في الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة وغير المقسمة إلى مقاطعات و٨٢ في مجالس المدن و٨٢ في مجالس المقاطعات.

وحسب المعطيات التي قدمتها وزارة الداخلية المغربية بخصوص الترشيحات النسائية فإن المعدل الوطني يقارب ٥ مرشحات لكل مقعد (١٠,٦ % في الوسط الحضري و٣ % في الوسط القروي).

وبخصوص التوزيع حسب السن والمستوى الدراسي، ذكرت الوزارة أن ٩,٤ % من النساء المرشحات تقل أعمارهن عن ٢٣ سنة فيما ٢٥,٢ % تقل أعمارهن عن ٣٥ سنة.

كما أن ٥٥,٦ % من المرشحات يتوفرن على مؤهل علمي ثانوي أو عالي. ويبلغ عدد الدوائر الموجهة للنساء ١٤١١ في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي و١٢٧ في الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة.

أما عن النتائج، فقد تمكنت المرأة من الفوز بـ ٣,٤٠٦ مقاعد أي بنسبة ١٢,٣ % .

وبالنسبة للشريحة التي لا يتجاوز عمرها ٣٥ سنة، فقد حظت بأعلى نسبة تمثيلية داخل فئة النساء (٥٠ ٪)، في حين حصلت على أعلى نسبة المنتخبات اللواتي تتوفرن على تعليم ثانوي أو عال وهي (٧١ ٪). كما تم إقرار نظام تحفيزي مالي للتمثيلية النسوية بالنسبة للانتخابات الجماعية العامة، في إطار الآلية التي تتيحها مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية، التي تقوم بها الأحزاب السياسية، حيث أن المبلغ الراجع للأحزاب على أساس عدد المقاعد سيعادل، بالنسبة لكل مقعد من المقاعد التي ستحصل عليها النساء في الدوائر الانتخابية العادية، خمس مرات قيمة المبلغ الراجع لكل مقعد من المقاعد المحصل عليها من طرف المرشحين الذكور كما تم تعديل قانون الانتخابات بالنص على إحداث صندوق أطلق عليه اسم 'صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء' موجه لتقوية القدرات التمثيلية للنساء.

وإذا كانت تجربة النساء في مجلس النواب المغربي لم تشكل إضافة تشريعية ونوعية خلال مجلسي ٢٠٠٢ و٢٠٠٧ ولم تستطع النساء أن يشكلن قوة اقتراحية حول مقاربة النوع، فإن حضورهن في السلطة التشريعية شكل حافزا لحضور المرأة في السلطة التنفيذية حيث تحمل النساء ست حقائب وزارية. وعلى صعيد متصل، قاد تحالف انتخابي ضم ٥ أحزاب، المحامية فاطمة الزهراء المنصوري إلى عمادة مدينة مراكش المغربية وتعتبر فاطمة الزهراء المنصوري (٣٣ عاماً)، أول امرأة تشغل منصب عمدة مراكش في تاريخ المدينة ونالت في جلسة انتخاب تشكيلة مكتب المجلس الجماعي ٥٣ صوتاً مقابل ٣٦ صوتاً للعمدة السابق عمر الجزولي من حزب الاتحاد الدستوري.

٢. تقارير ودراسات

- أكدت "حركة لكل الديمقراطيين" الإطار المرجعي لحزب الأصالة والمعاصرة، في دراسة أصدرتها السبت ٢٠/٦/٢٠٠٩، تحت عنوان "تمثيلية النساء في الانتخابات الجماعية لـ١٢ يونيو ٢٠٠٩"، أن استفادة النساء من ترشيحات الأحزاب تبدو محدودة، رغم النسبة العامة المتمثلة بـ ١٢ ٪. وردت الدراسة أسباب التراجع، خارج النتائج التي أفرزها نظام الكوتا المعمول به لأول مرة في الانتخابات، إلى العقلية العامة لدى الأحزاب السياسية، التي وصفتها بأنها ذكورية، لم تقطع مع التدبير السابق للشأن الحزبي وحضور المرأة، وبالأخص في البيئة الريفية.

وخلصت إلى أن استراتيجيات الترشيحات النسائية المعتمدة من قبل الأحزاب سمحت باستفادة محدودة نسبياً. إذ تشكل مقاعد الدوائر العادية ٩٧. ٨٧ ٪ من مجموع المقاعد ولا تتجاوز نسبة الترشيحات النسائية فيها نسبة ٣١ ٪. كما أن المعدل الوطني للترشيحات النسوية المقدمة برسم الدوائر الإضافية يقارب المعدل الوطني لمجموع الترشيحات (٦. ٤) مع ثبات نفس النماذج المتعلقة بتوجهات الترشيح حسب الوسط (حضري أو ريفي). وأشارت الدراسة إلى أن المعطيات الأساسية الخاصة بارتفاع نسبة الترشيحات النسائية إلى ٧. ١٥ ٪ مقابل ٨. ٤ ٪ (مقارنة ب ٢٠٠٣) لا ينبغي قراءته كمعطى كلي، بقدر ما يرجع إلى إرساء آلية الدوائر الإضافية.

- أصدرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي حول انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب لسنة ٢٠٠٨، وبخصوص حقوق المرأة، أوضح التقرير أنه رغم الإصلاحات التي عرفتها بعض القوانين التي تهم هذه الفئة من الساكنة، إلا المغرب احتل المرتبة ١٢٥ في التصنيف الذي وضعه المنتدى الاقتصادي العالمي تصنيفا لـ ١٣٠ دولة حول ضمان المساواة في الفرص بين النساء والرجال. مسجلا تزايد العنف الموجه ضد النساء والذي يشكل عائقا حقيقيا أمام تمتعهن بالمساواة وانتهاكا صارخا للحق في السلامة البدنية والأمان الشخصي لهن بل وسببا في انتهاك حقهن في الحياة في حالات عديدة. وأضاف، أنه رغم إعلان الملك عن رفع التحفظات عن الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فلم تباشر بعد أي خطوة رسمية لتجسيد ذلك التصريح في الواقع مما يجعل أن التحفظات لازالت قائمة. كما أظهر التقرير تعرض حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء، للخرق، موضحاً استمرار تعرضهم للترحيل الجماعي والرمي بهم وراء الحدود في مناطق غير آمنة.

تاسعاً: السعودية

١. المرأة والسلطة التشريعية

يعتزم مجلس الشورى السعودي زيادة عدد المستشارات الست المعينات، إلى ١٢ مستشارة غير متفرغة، لتعيينهن في المجلس في المرحلة المقبلة. وقال مصدر في المجلس أن الجهات المختصة وافقت على انضمام أربعة مستشارات ممن رفعت أسماؤهن للعمل في المجلس وهن: الجوهرة بنت محمد العنقري، الدكتورة آسيا بنت عبدا لله آل الشيخ، الدكتورة مها بنت عبدا لله المنيف، الدكتورة مي بنت عبد العزيز العيسى، إضافة إلى التجديد لثلاث مستشارات من بين الست المعينات في عام ٢٠٠٦ وهن الدكتورة وفاء بنت محمود طيبة، والدكتورة بهيجة بنت بهاء عزي، والدكتورة نهاد بنت محمد الجشي، فيما استبعدت كل من أميمة الجلاهمة، نورة اليوسف، ونورة العدوان.

وينتظر مجلس الشورى الإجراءات النهائية للحصول على موافقة الجهات الرسمية على المستشارات الخمس الأخريات وهن: الدكتورة فاطمة بنت بكر جمجوم، الدكتورة الجوهرة بنت إبراهيم بوشيت، الدكتورة محاسن بنت حسن فلمبان، الدكتورة نورة بنت عبدا لله الأصقة، والدكتورة إلهام بنت محبوب حسنين.

٢. المرأة والحقوق المدنية

اعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائج استعراض تقرير المملكة العربية السعودية لحقوق الإنسان في ضوء آلية الاستعراض الدوري الشامل، بعد حوار سجل خلاله رئيس الوفد السعودي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد آل حسين، رفضه لتوصيات "تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية"، بحسب قوله. ولفت إلى أن رفض المملكة لهذه التوصيات "كان منذ تقديمها للتقرير في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٩. حيث رفض عدد من التوصيات كان منها خمس توصيات حول "رفع التحفظات على اتفاقية التمييز ضد المرأة".

ونوه آل حسين، إلى توقيع المملكة على اتفاق "مكافحة التمييز ضد المرأة"، "مع الإبقاء على هذه التحفظات".

وأشار إلى موقف هيئة حقوق الإنسان، من زواج القاصرات، وقيامها بمعالجة هذه القضية مع الجهات المعنية، معتبراً أنه "لا يمثل ظاهرة"، ووصفه بأن فيه "ظلماً وضرراً على القاصرات". مؤكداً عدم وجود موانع شرعية، أو رسمية لقيادة المرأة للسيارة، بيد أنه قرار يحتاج إلى قبول شعبي.

وفي ذات السياق، جاء في بيان أصدرته منظمة هيومن رايتس ووتش أن المسؤولين السعوديين تعهدوا أثناء مراجعة مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لملف السعودية في ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٩، باتخاذ خطوات لإنهاء نظام وصاية الرجل على المرأة ومنح كامل الأهلية القانونية للمرأة السعودية ومنع التمييز ضد المرأة"، حسب بيان المنظمة.

وذكرت المنظمة انه أثناء الاجتماع قال مسؤولون سعوديون أن "مفهوم وصاية الرجل على المرأة في الشريعة ليس مطلباً قانونياً وان الإسلام يكفل للمرأة حقها في تولي شؤونها بنفسها والتمتع بالأهلية"، حسب البيان.

وفي ذات الشأن، طالبت حملة نسائية أطلقتها عدد من السعوديات تحت مسمى "أريد حقي"، برد ٢٧ حقاً للمرأة، حسب بيان الحملة ومنها فتح فرص عمل للنساء اللواتي لم يتلقين تعليماً، وإعطاء المرأة حق عضوية مجلس الشورى في مختلف اللجان، وعدم قصر عضويتها على اللجنة الاجتماعية، وكفالة حق المرأة البالغة الرشيدة في إصدار أو تجديد بطاقتها الشخصية وجواز سفرها بدون إذن أحد والسماح للمرأة بقيادة للسيارة. وإيجاد أقسام نسائية بمحاكم المملكة لخدمة المرأة قضائياً وافتتاح أندية رياضية نسائية تتيح للفتيات ممارسة الألعاب الرياضية.

وأشار البيان إلى أن الحملة ترمع الرفع بهذه الحقوق للجهات العليا، كما أشار البيان إلى أن الحملة تتضمن شكوى ضد ١٢ وزارة وجهة حكومية تشمل: وزارة الخدمة المدنية، وزارة التربية والتعليم، هيئة السياحة والآثار، وزارة الداخلية، وزارة الثقافة والإعلام، وزارة العمل، وزارة العدل، الرئاسة العامة للشباب، وزارة الشؤون الاجتماعية، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومجلس الشورى. وقالت رئيسة الحملة خلود الفهد: أن المطالب التي تعتزم الحملة رفعها، مطالب مشروعة ولا تتجاوز أي سلطة دينية ولا موروث اجتماعي مشيرة إلى أنها أمور مغيبة فقط، وأكدت انه ليس بوسع أي جهة التسامح مع العنف ضد المرأة أيا كان شكله أو سياقه أو ظروفه. وبيّنت أن المطالب تشير إلى إن إغفال دور المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يعد بمثابة إهدار للجهود مع التأكيد على اتساع الوعي بالعلاقة الطردية بين التنمية وإسهام المرأة فيها باعتبارها نصف المجتمع، وقالت أن نساء الوطن لا يمكنهن تحقيق تنمية حقيقية بدون المساهمة في كل عناصر التنمية، لافتة إلى أن النهوض بأوضاع المرأة وتمكينها من المشاركة في عملية التنمية أصبح مطلباً رئيسياً تركز عليه الدولة ضمن توجهاتها التنموية، ونظراً لذلك أصبح عمل رؤية إستراتيجية للمرأة ضرورة ملحة في الوقت الحاضر.

٣. المرأة والتمكين الاقتصادي

بدأت الوحدة النسائية بأمانة منطقة الرياض في المملكة السعودية العمل على تحريك ٥٨ مليار ريال من أرصدة نسائية مجمدة. وأكدت المشرفة العامة على الوحدة النسائية بالأمانة الدكتورة ليلي بنت عبد العزيز الهلالي أن الوحدة النسائية بكافة فروعها المنتشرة في مدينة الرياض، تسعى بجهد للمساهمة في تحفيز الأرصدة النسائية المجمدة، حيث وصل عدد المنشآت المملوكة للنساء في منطقة الرياض والتي تم حصرها من قبل عاملات الوحدة

النسائية لأكثر من ١٤ ألف منشأة حتى الآن، تمثلت أنشطتها في المشاغل النسائية واستوديوهات التصوير النسائية، ومراكز تدريب الحاسب الآلي، والمدارس الأهلية، ومراكز رعاية الطفولة، والأسواق النسائية المغلقة، وتجهيز الحفلات، وغيرها من الأنشطة النسائية.

وقالت الدكتورة الهلالي: إنه لا يمكن تعزيز ودعم دور المرأة تجارياً وتنموياً في المملكة إلا بعد قيام الجهات المختصة والمعنية بتوسيع دائرة الأنشطة النسائية وتنويعها، مشيرة إلى أن الأمانة تعمل حالياً على تسهيل الوحدات النسائية لمراجعة المرأة بنفسها بعيداً عن مخالطة ومزاحمة الرجال، كما هو الحال قبل نشأة الوحدة النسائية، وتسهيل إجراءات إصدار الرخص لمزاولة المرأة لتلك الأنشطة، حيث إن الوحدة النسائية تقوم بإصدار الرخصة في يوم واحد فقط، في حال توفر كافة الأوراق والمرفقات المتعلقة.

وفي ذات الشأن، يشهد سوق العمل في المملكة العربية السعودية خلال ٢٠٠٩ ولأول مرة دخول ٤٩ امرأة إلى سوق الاستشارات، وهؤلاء خريجات قسم الأنظمة والعلوم السياسية وسيعملن كمستشارات قانونيات، وهي الدفعة الأولى التي خرجتها جامعة الملك سعود، لعدد من طالباتها للعمل في الحقل القانوني.

٤. المرأة والعنف

قدمت مقرة الأمم المتحدة "ياكن إيرتورك"، المعنية بقضايا العنف ضد المرأة تقرير بخصوص وضع المرأة في السعودية، حيث وصفت هيئة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، بـ"مصدر رعب للنساء".

٥. تقارير ودراسات

أشار موقع مساواة للتربية على حقوق الإنسان والمساواة المدنية إلى نتائج دراسة متخصصة حديثة، أجراها الباحث الدكتور سامي الداغ الأستاذ بجامعة الملك سعود، حيث كشفت نتائج الدراسة أنه لا يتم تطبيق ٨٠,٤% من الإجراءات النظامية المتبعة مع حالات العنف الأسري والإيذاء في المملكة، وأشارت الدراسة، إلى انخفاض مستوى الوعي لدى موظفين خمس وزارات وهي الصحة، الشؤون الاجتماعية، الداخلية، التربية والتعليم والعدل، بقضية إيذاء الطفل والمرأة، وذلك من خلال قياس مدى وعي العاملين فيها. وبينت نتائج الدراسة أن وزارة العدل احتلت المرتبة الأولى في المناطق الإدارية الثلاث عشرة في المملكة فيما يتعلق بانخفاض وعي منتسبيها بالعنف والإيذاء الأسري، حيث اشتملت الدراسة على عينة من العاملين والعاملات في كافة قطاعات الوزارة في كل منطقة، وتلتها في الترتيب تبعاً وزارات التربية والتعليم والداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية، وفصلت الدراسة أن انخفاض الوعي بإيذاء الأطفال لدى الوزارات الخمس ابتداء من القضاء بـ (٤٦,١%) ومتوسط الوعي (٢٥,٨%) ومرتفع الوعي (٢٨,١%) في حين شمل منخفض الوعي لدى وزارة الداخلية متمثلة بالشرطة (٢٩,٤%) ومتوسطه (٣٣,٦%) ومرتفع الوعي (٣٧%) ، في حين بلغت نسبة منخفض الوعي لدى وزارة الصحة متمثلة بمستشفياتها (٢٣,٩%) ومتوسط الوعي (٣٢,٢%) ومرتفع الوعي (٤٣,٩%) . أما وزارة الشؤون الاجتماعية متمثلة بالجمعيات الخيرية فقد بلغت نسبة منخفض الوعي بـ (٢٣,٤%) ومتوسطه (٣١,٨%) ومرتفع الوعي بـ (٤٤,٨%) وسجلت الدراسة بالنسبة لوزارة التربية والتعليم متمثلة بمدارس البنين نسبة منخفض الوعي

بـ(٣٨,٣%) ، ومتوسطه بـ(٣٣,٤%) ومرتفع الوعي بـ(٢٨,٤%) في حين سجلت منخفض الوعي لمدارس البنات بـ(٣٠,٢%) ومتوسطه بـ(٣١,٥%) ومرتفع الوعي بـ(٣٨,٣%). وكشفت الدراسة ذاتها عن أن (٩٦%) لم يحصلوا على دورات تدريبية في مجال العنف الإيذاء الأسري ونسبة (٢,٥) حصلن على دورات تدريبية في المجال ذاته. وأشارت نتائج الدراسة إلى أن عدم الوعي بالتعامل مع حالات إيذاء الأطفال يمثل نسبة (٧٦,٦%)، فيما يمثل الوعي نسبة (٢٣,١%) ونسبة البيانات المفقودة (٠,٣%) ، وبلغت نسبة عدم وجود خبرات سابقة في التعامل مع حالات النساء المتعرضات للإيذاء (٧٧,٧%) وبلغت نسبة وجود الخبرات في هذا المجال (٢١,١%) وبلغت البيانات مفقودة (١,٢%). وأفادت الدراسة أن الإجراءات المتبعة مع حالات العنف الأسري والإيذاء شملت (٢٢%) من الحالات في حين أن (٥٠,٨%) منها لا وجود للإجراءات فيها و(٢٦,٥%) لا تعمل في حين أن تطبيق الإجراءات على أرض الواقع بلغ (١٠,٣%) من إجمالي الحالات وأن (٧٩,٨%) لا تطبق ونسبة (٩,٩%) غير معروفة الأسباب.

عاشراً: السودان

١. حضور المرأة في المؤسسات الأكاديمية

تم الإشارة إلى قلة تواجد النساء بالأكاديميات، خلال مناقشات الأكاديمية الوطنية السودانية للعلوم في اجتماع اللجنة التنفيذية للشبكة الأفريقية للأكاديميات العلمية السنوي .

٢. الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المرأة بشمال دارفور

بدأت أعمال الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المرأة بشمال دارفور والتي نظمتها إدارة المرأة والأسرة بالتعاون مع صندوق منظمة الأمم المتحدة الإنمائي تحت شعار (معاً من أجل ترقية قدرات المرأة) وذلك بمشاركة ٥٠ خبيرة يمثلن محليات الولاية السودانية المختلفة.

الحادي عشر: اليمن

١. تقرير تنفيذ عمل بيجين يكشف أوضاع وتحديات المرأة اليمنية

كشفت تقرير أصدرته اللجنة الوطنية للمرأة، في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٩، التحديات في مجال تمكين المرأة اليمنية والتوجهات المستقبلية للارتقاء بها في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية وإتاحة الفرصة أمام الجنسين للحصول على فرص عمل لتحقيق مبدأ العدالة والإنصاف في كافة القضايا الرسمية وغير الرسمية.

ومن تلك التحديات محدودية وتدني المشاركة السياسية والتمثيل البرلماني للنساء والتفاعل مع مطلب الكوتا، تدني مشاركة المرأة في قوة العمل، انتشار الأمية، وارتفاع نسبة الوفيات بين الأمهات، إلى جانب عدم تصحيح بعض المفاهيم الخاصة تجاه قضية المرأة.

وعدد التقرير الذي أعدته اللجنة الوطنية للمرأة، وسلمته مؤخراً لمنظمة (الاسكوا) بناءً على التزامها بمنهاج عمل بيجين ١٥ عاماً، أن عدد النساء اللواتي يشغلن مواقع صنع القرار تمثل بنائبة في البرلمان مقابل ٣٠٠ نائباً ونائبتان في مجلس الشورى مقابل ١٠٩ نائباً ووزيرتان في الحكومة الحالية مقابل ٣٦ وزير وسفيرة مقابل ١١٦ سفير و ٣٨ امرأة عضوة في المجالس المحلية مقابل ٧,٥٩٤ عضو وثمان وكيلات وزارة يشغلن الدرجة و٨٣ قاضية.

ووفقاً للتقرير فإن نسبة النساء من قوة العمل بلغت ٧. ٢٣% ونسبة النساء من إجمالي المشتغلين ٦, ٢٤% ونسبة النساء غير النشيطات اقتصادياً ١. ٧٢% ونسبة النساء العاملات في القطاع غير الرسمي ٧. ٩٢%. وأشار التقرير إلى أن نسبة البطالة النسوية ارتفعت من ٢. ٨% إلى ٥. ٣٩% ونسبة النساء في النشاط التجاري ٣% فقط.

وأكد التقرير أن التحاق الفتيات بالتعليم الفني والتدريب المهني زاد واحد بالمئة فقط خلال الفترة من ٢٠٠٤ وحتى ٢٠٠٨، بينما بلغت نسبة المعلمات في التعليم الفني والتدريب المهني ٦٤. ١٤%. ولفت التقرير إلى أن ٥٩٧ معاق ومعاقة التحقوا بمراكز المعاقين ٤. ٢٢% منهم إناث.

الثاني عشر: ندوات ومؤتمرات تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية

١. اختتام اجتماع منظمة المرأة العربية في تونس

دعت السيدة "ليلي بن علي" رئيسة منظمة المرأة العربية في دورتها الحالية في ختام الاجتماع الرابع للمجلس الأعلى للمنظمة والذي استمر ٢٥-٢٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ في تونس، إلى تأسيس مرصد للتشريعات الاجتماعية والسياسية ذات الصلة بأوضاع المرأة في الأقطار العربية.

وقالت السيدة ليلي أنه لا بد أن تقوم الخطة المستقبلية للمنظمة للفترة القادمة (٢٠٠٨-٢٠١٢) على دمج المرأة العربية في مسيرة أقطارنا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية، وما يقتضيه ذلك من عمل وسعي دؤوب إلى دفع الشراكة والتعاون مع مختلف مكونات المجتمعات المدنية.

وأختتم الاجتماع بإعلان رئيسة منظمة المرأة العربية عن انضمام جمهورية العراق إلى عضوية منظمة المرأة العربية لترتفع عضوية المنظمة إلى ست عشرة دولة، "على أن تظل متطلعة لانضمام بقية الدول العربية من أجل دعم رسالة المنظمة الهادفة لخدمة المرأة والارتقاء بها".

٢. الاجتماع الرابع لمنظمات المرأة الإفريقية

احتضنت العاصمة الليبية طرابلس يوم ٢٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٩، الاجتماع الرابع عشر لمنظمات المرأة الإفريقية الذي يسبق الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الإتحاد الإفريقي الذي سيعقد مطلع تموز/يوليو، ونظم الاجتماع، الذي تواصل على مدى يومين وشاركت فيه دول عربية وإفريقية، منظمة تضامن نساء إفريقيا ومنظمة الأمم المغاربية بالتعاون مع أمانة شؤون الفتاة بالمنظمة الوطنية للشباب الليبي، وعكف المشاركون على بحث ومناقشة دور منظمة تضامن المرأة الإفريقية ومجموعة الدفاع عن المرأة الإفريقية والمبادرات المتواصلة لاجتماعات تضامن المرأة الإفريقية "جيماك" ومراجعة نتائجها ويتم استعراض تقريره اجتماع "بانغول" حول إعلان مساواة المرأة والرجل والاستثمار في الزراعة من أجل التنمية الاقتصادية والأمن الغذائي وعشرية المرأة بالإتحاد الإفريقي للفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠٢٠.

وفي ختام أعمال الاجتماع الرابع، شددت التوصيات على ضرورة الاهتمام بقضايا المرأة الإفريقية وتعزيز دورها ودعم كافة برامجها لتحقيق التنمية الاجتماعية وإشراكها الفعلي في إتحاد القرار ومحاربة التمييز بين الجنسين وعلى أهمية إصدار تشريعات قانونية تمنح المرأة الإفريقية حق تملك الأراضي للاستفادة منها في تحقيق الاستثمار الزراعي .

٣. اختتام مؤتمر الشبكة القانونية للنساء العربيات

أكد المشاركون في أعمال المؤتمر السنوي الرابع للشبكة القانونية للنساء العربيات في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ ، في جلسات العمل الخاصة ببرنامج تعزيز القدرات التشريعية في الأردن على أهمية البرنامج في تحقيق الشفافية في العملية التشريعية وتحقيق مبدأ سيادة القانون.

وأكدوا كذلك على ضرورة رفع الوعي العام بأهمية برنامج القدرات التشريعية في الأردن، داعين إلى وضع آلية تسمح للمواطنين والجهات المعنية بالاطلاع على كل ما يتعلق بمشروع القانون خلال العملية التشريعية المختلفة من خلال اتمتة العملية التشريعية.

وركزوا في مناقشاتهم عقب جلسات المؤتمر الثلاث على أهمية أن توضع آلية لمراجعة التشريعات بعد سنها وان ترفق مع التشريع وثيقة تشير إلى التشريعات الثانوية التي ستصدر وتعد ضرورية للتنفيذ.

٤. تقرير الفجوة الجندرية

أكدت ابتهسام علي عضوة جمعية نهضة فتاة البحرين النسائية على أن تقرير الفجوة الجندرية الذي صدر عن مؤتمر دافوس أثار جدلا في أوساط المجتمع الدولي إذ كانت هناك ردود فعل متشنجة وأخرى رأت التقرير غير قانوني وآخرين خلطوا بين تقرير التنمية البشرية وبين تقرير دافوس، في حين أن التقريرين لا يرتبطان ببعض سوى أنهما يصدران تحت مظلة الأمم المتحدة.

وتطرقت إلى أهداف الألفية الإنمائية والتي من أهمها تعزيز المساواة بين الجنسين (أو تجسير الفجوة الجندرية) وتمكين عمل المرأة وهو الأمر الذي لم يتحقق بالمستوى الذي تتطلع له المرأة فلا يزال هناك فجوة جندرية واضحة في المجتمعات العربية وضمنها البحرين .

وحول مفهوم الفجوة الجندرية أكدت بأنه يعني أن هناك تمايز واختلاف بين الأفراد على أساس الجنس وبصفة خاصة فيما يتعلق بتوزيع الموارد والعائدات وتوفير الخدمات، والحقوق والواجبات، وذلك حسب مؤشرات خاصة، إضافة إلى أنه يعني أيضا عدم المساواة في الفرص والنتائج بين أفراد المجتمع.

وأشارت إلى تقرير الفجوة الجندرية الذي يصدر بشكل سنوي في اجتماع منتدى دافوس الاقتصادي إذ صدر أول مرة في العام ٢٠٠٦ وقد بلغت تقاريره حتى الآن ثلاث تقارير موضحة إلى أن التقرير يستمد معلوماته من جهات رسمية في جميع الدول ولا يعتمد في ذلك على مؤسسات المجتمع المدني كما أن التقرير يقيس كيف توزع الدول مواردها مناصفة بين الرجال والنساء.

وذكرت أن من أهداف التقرير التوعية بالتحديات التي تشكلها الفجوة الجندرية على المجتمع الدولي والفرص التي يمكن تحقيقها من خلال خفض هذه الفجوة واستخدام طريقة التحليل الكمي لقياس خفض الفجوة الجندرية. ولفتت إلى الأفكار التي بني عليها التقرير حيث ركز التقرير على قياس الفجوة الجندرية وليس على مستوى التنمية في كل بلد السبب لذلك: أن القائمين على التقرير أرادوه أن يكون مستقلا عن تقارير التنمية لأن الدول الغنية على سبيل المثال تتيح فرص التعليم والصحة لجميع أفراد المجتمع وهذه الحقيقة تنعكس بشكل مباشر على مؤشرات التنمية.

كما أن التقرير يقيم الدول على أساس المخرجات وليس على أساس المدخلات وذلك لتسليط الضوء على مراكز كل من المرأة والرجل فيما يتعلق بالحقوق الأساسية كالتعليم – الصحة – المشاركة الاقتصادية – والمشاركة السياسية والتمكين ويصنف التقرير الدول على أساس قربها من المساواة وليس على أساس تمكين المرأة: الهدف هو التركيز على خفض الفجوة الجندرية بين المرأة والرجل وليس على أساس ” انتصار المرأة على الرجل.

وترى ابتسام علي أن التقرير يقيس الفجوة بناء على ٤ مؤشرات أولها المشاركة الاقتصادية والفرص المتاحة والتعليم والتمكين السياسي والصحة مبينة مركز البحرين للمؤشرات الأربعة حيث جاءت في المركز ١٢٧ على مؤشر المشاركة الاقتصادية والفرص المتاحة والمركز ٦٦ على مؤشر التعليم والمركز ١٢٧ على مؤشر التمكين السياسي والمركز ١١٢ على مؤشر الصحة.

توصل التقرير إلى وجود ارتباط بين مقدار الفجوة الجندرية والأداء الاقتصادي للدول ، حيث أن تنامي الفجوة يؤدي إلى ضعف القدرة التنافسية للدول وضعف استغلال مواردها البشرية كما أن زيادة نسبة مشاركة النساء في المناصب القيادية سواء في القطاع الخاص أو العام عامل أساسي للمساعدة في حل الأزمات المالية العالمية ، إضافة إلى تجنب حدوثها في المستقبل.

وترى أيضاً بأن المرأة لا تزال تعامل كقوة عمل عديدة في الحياة الاقتصادية وفي ظروف مجحفة كما أن المهن التي تمارسها النساء تقليدياً هي مهن ذات مردود مالي متدني إضافة إلى إن تأثير المرأة في صنع ووضع السياسات الاقتصادية ضعيف أو غير محسوس في أحسن الأحوال، وهو في التفسير الحقيقي لحصول البحرين

على الترتيب ١٢٦ على مؤشر المشاركة الاقتصادية وتوفير الفرص المتكافئة للنساء مع الرجال الوارد في التقرير.

وتطرقت ابتسام إلى مجلس البحرين للتنافسية (فريق عمل تمكين المرأة اقتصاديا) حيث أوصى في تقريره على ضرورة رسم وتطبيق سياسات وبرامج عمل مستدامة جادة وقناعة والتزام القيادة بأهمية تمكين المرأة كونها نصف المجتمع إضافة إلى إصدار تشريعات ملزمة وتطبيقها بصرامة ومعاقبة من يتجاوزها مع استصدار قانون أحكام الأسرة مستمداً من الشريعة الإسلامية لأن شعور المرأة بالأمان يطلق طاقتها الإبداعية وهو الأمر الذي تم وبانتظار القانون بالشق الشيعي.

كما أوصى بأهمية إيجاد سياسات تحفيزية لمكافأة الجهات التي تدعم المرأة وتمكنها وتعيين نساء كفوءات في مواقع صنع القرار تطبيقاً للقناعات مع استحداث نظام العمل الجزئي مع توفير التأمينات الاجتماعية وكذلك تقنين العمل غير الرسمي مثل الأسر المنتجة أو العمل من المنزل وحماية العاملين فيه.

٥. الدعوة لتأسيس وكالة للمرأة تابعة للأمم المتحدة

توحدت أكثر من ٣٠٠ منظمة غير حكومية للضغط على الحكومات والأمين العام للأمم المتحدة لإنشاء وكالة جديدة للمرأة تابعة للأمم المتحدة. وستصوت الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الخريف بنعم أو لا على إنشاء هذه الوكالة، ويتم الآن مناقشة ميزانية مبدئية سنوية للوكالة، تقدر بحوالي مليار دولار. ويذكر انه وبالرغم من المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة، إلا انه لا يوجد بها وكالة واحدة تمتلك الموارد والنفوذ للعمل على نطاق عالمي من أجل تحسين حياة المرأة.

٦. حملة دولية لمناهضة العنف ضد المرأة والعنف

يعتزم مكتب الأمم المتحدة المساهمة في الحملة الدولية لمناهضة العنف ضد النساء، لإطلاق «شبكة للرجال المناهضين للعنف ضد النساء». هذا ويمتد أجل الحملة من العام ٢٠٠٨ إلى العام ٢٠١٥، ويتم في إطارها دعوة الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات النسائية والشباب والقطاع الخاص ووسائل الإعلام ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها إلى توحيد صفوفها في مواجهة الآفة العالمية المتمثلة في ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات. وتستفيد الحملة من الأطر الدولية القائمة في مجالات القانون والسياسات العامة، وتحظى بزخم قوي وراء هذه القضية على نحو ما يتبدى في تزايد عدد المبادرات المطروحة من شركاء الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية.